

ارتفعت أسعار العقارات وارتفع الطلب عليها

مع استقرار سعر الصرف.. طن الحديد انخفض بنسبة تقرب من ٢٥ بالمئة



رامز محفوظ

أكد الخبير في الاقتصاد الهندسي الدكتور محمد الجبالي أن أسعار مواد البناء ارتفعت مع ارتفاع سعر الصرف ووصوله لأكثر من ٤ آلاف ليرة منذ نحو أسبوعين، حيث وصل سعر طن الحديد لأكثر من ٤ ملايين ليرة ووصل المتر المكعب الواحد من البيتون المجهول لحدود ١٧٠ ألف ليرة. وفي تصريح لـ «الوطن» بين أن سعر طن الحديد انخفض اليوم مع انخفاض سعر الصرف بنسبة تقرب من ٢٥ بالمئة ووصل لحدود ٣.١ ملايين ليرة في حين أن المتر المكعب من البيتون المجهول انخفض بنسبة تجاوزت ١٠ بالمئة ووصل لحدود ١٥٥ ألف ليرة.

وأشار إلى أن البيتون الجاهز الذي يتألف من إسمنت وحصويات وماء وأجور الجبال وأجور الضخ ارتفع منذ شهر كانون الأول من العام الماضي وحتى تاريخه بحدود ٥٥ بالمئة إذ كان سعر المتر المربع في كانون الأول من العام الماضي ١٠٠ ألف ليرة، أما اليوم فيتراوح بين ١٥٥ و١٥٥ ألف ليرة. وتعود بأن الإسمنت يعتبر منتجاً محلياً إلى حد كبير لذا فإن انخفاض سعره مع انخفاض سعر الصرف يحتاج لوقت بمعنى أن مرونة السعرية أقل من غيره من مواد البناء، في حين أن الحديد سعره عالمي ويتأثر بتغيرات سعر الصرف

الجبالي لـ «الوطن»: حركة البناء انخفضت منذ نحو ٥ أشهر لارتفاع التكاليف

وعن حركة بناء العقارات أوضح الجبالي أن الحركة انخفضت منذ نحو ٥ أشهر عندما بدأ سعر الصرف يرتفع وذلك نتيجة ارتفاع تكاليف البناء. وأشار إلى أن مقاولي البناء يعملون بوتيرة ضعيفة حالياً وعندهم حالة خوف من التذبذب الحاصل في سعر الصرف ومن

انتقال الملكيات بالإرث لا يخضع لقانون البيوع العقارية

الهبة بين الأزواج والأصول والفروع ضربتها ١٥ بالمئة من معدل الضريبة المستحقة

عبد الهادي شباط

أوضح عضو مجلس الشعب الدكتور محمد خير العمام أن انتقال الملكيات بالإرث لا يخضع لقانون البيوع العقارية لأنه ليس عملية بيع وإنما يطبق عليه رسم انتقال الملكية بسبب الوفاة (التركات) حسب المرسوم رقم ٥٩ لعام ٢٠٠٤. بينما بين العمام حول الهبة أن القانون حدد معدلات ضريبة البيوع على العقارات التي تتوول هبة حسب المرسوم رقم ١٥/١٠ بالمئة من المكاتل المنصوص عليها في القانون إذا كانت للأصول والفروع والأزواج فيما تعامل باقي معاملات الهبات معاملة البيوع العقارية باستثناء الوصية الواجبة التي تعامل معاملة الهبة وفقاً أحكام هذا القانون.

وعن الضريبة على الإيجارات السكنية وخاصة أنه في الحصلة سيتم تحميل الضريبة للمستأجر كونه الحلقة الأضعف في عقد الإيجار ومعظم المستأجرين لا يتكفهم مثل هذه الضريبة، بين العمام أن الكثير من اللجان التي ناقشت قانون البيوع العقارية خاصة تحت قيادة مجلس الشعب كانت منخازة للمواطن لكن لا بد من مراعاة حق الدولة في تحقيق إيرادات للجزيرة العامة وتمكنها من إقرار الموازنات التقديرية والمشروعات التي تؤمن الخدمات للمواطنين، معتبراً أن قيمة ضريبة الإيجار

في قانون البيوع العقارية والمحددة بنحو ٣ بالمئة آلاف لا تمثل عبئاً في عقد الإيجار وبالتالي ذلك بيت في ضاحية قدسيا قيمته نحو ٢٠٠ مليون ليرة سيكون معدل الفائدة عليه للإيجار السكني ٣ بالمئة آلاف بحدود ٦٠ ألف ليرة وهو ما يعطل معدل ٥ آلاف ليرة شهرياً. وكان قانون البيوع العقارية وفق مواده

عدل من الضرائب المفروضة على عقود الإيجار، والتي تعتبر هي الأخرى مورداً مهماً للخزينة، وبالوقت نفسه باباً للتهرب الضريبي من خلال اتفاق طرفي العملية بعدم ذكر القيمة الحقيقية للإيجار في العقود هرباً من نسبة الضريبة، وبناء عليه حدد القانون نسبة ضريبة ٥ بالمئة من قيمة الإيجار السنوي، على الأقل عن نسبة ٣

بالعشرة آلاف من القيمة الواجبة للمتلز، أي ٠.٠٠٣ من قيمة المنزل البالغة ١٠٠ مليون ليرة، وهذا يعني ضريبة بقيمة ٣٠ ألف ليرة سورية، وقد ميز القانون بين إيجار العقار السكني وبين التجاري، ففي التجاري تكون الضريبة بنسبة ١٠ بالمئة من بدل الإيجار السنوي على الأقل عن ٦ بالمئة آلاف من قيمة العقار التجاري. بينما اعتبرت وزارة المالية في تصريحات لها حول قانون البيوع العقارية أن مشروع قانون البيوع العقارية يعزز دور الدولة في تصحيح المستوى المعيشي للمواطنين من خلال معالجة التهرب الضريبي في مجال بيع وشراء وتأجير العقارات، وهو ما يؤدي إلى فوات المنفعة والإيرادات على الخزينة العامة للدولة، وأن القانون القديم يعتمد على قيم مالية للعقارات موجودة لدى الدوائر المالية منذ ما قبل التسعينيات وهذا بعيد عن القيم المنطقية الواجبة للعقارات حالياً.

وأنه حسب قانون البيوع العقارية أصبح هناك لجان مركزية ورئيسة وفرعية لتحديد القيمة الواجبة للمتلز للمعاملات الواحدة من الحالة الشائعة في عقود الإيجارات هي عدم التصريح بالقيمة الحقيقية للإيجار تهرباً من دفع الضريبة، حيث تسجل في أغلب العقود قيمة الإيجار بـ ٥٠٠ ليرة أو ألف ليرة، ولذلك جاء القانون وحدد قيمة الضريبة على الإيجار بأقل من ٣

في ضوء انعقاد اجتماع هيئتها العامة السنوي

نشاطات ومهام متعددة تتصدى لها غرفة الملاحة البحرية السورية العام الماضي وخطتها طموحة للعام الحالي



طرطوس: هيثم يحيى محمد

عقدت الهيئة العامة لغرفة الملاحة البحرية السورية اجتماعها السنوي يوم الأربعاء الواقع بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢١ برئاسة السيد ناصر سليمان رئيس الغرفة وبحضور السيد محمد عمار كمال الدين معاون وزير النقل ممثلًا عن وزارة النقل والمديرين العاملين لشركات النقل البحري ومجلس إدارة الغرفة، وتضمن جدول أعمال الاجتماع:

أ - عرض تقرير نشاطات الغرفة لعام ٢٠٢٠ والتصديق على قرارات مجلس الإدارة، ب- إقرار الموازنة التقديرية السنوية لعام ٢٠٢١.

ج - التصديق على الميزانية العمومية والحسابات الختامية وتقدير المحاسب القانوني للغرفة وإبراء ذمة رئيس المجلس وأعضائه عن السنة المالية لعام ٢٠٢٠.

د - إقرار الموازنة التقديرية السنوية لصندوق معونة الوفاة لعام ٢٠٢١.

هـ - التصديق على الميزانية العمومية والحسابات الختامية وتقدير المحاسب القانوني لصندوق معونة الوفاة وإبراء ذمة رئيس المجلس وأعضائه عن السنة المالية لعام ٢٠٢٠.

و- تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه، ز- إقرار خطط عمل الغرفة، وفيما يلي أهم ما تضمنه تقرير مجلس الإدارة المقدم للاجتماع:

١- اجتماع الهيئة العامة خلال عام ٢٠٢٠ رغم الإجراءات الاحترازية المتخذة من الفريق الحكومي خلال عام ٢٠٢٠ لمنع انتشار فيروس كورونا فقد تمكنت الغرفة من تنفيذ الأعمال والنشاطات التالية:

١- اجتماع الهيئة العامة لغرفة الملاحة البحرية السورية دورتها العادية الرابعة عشرة لعام ٢٠٢٠ في مقر فرع الغرفة بطرطوس - قاعة الندوات بتاريخ: ٢٠٢٠/٣/٢١، بحضور ممثلين عن وزارة النقل وأعضاء الهيئة العامة وأعضاء مجلس الإدارة، تم خلال الاجتماع استعراض جدول الأعمال المتضمن العرض التقديمي الخاص بنشاطات الغرفة لعام ٢٠١٩ وتم التصديق على قرارات مجلس الإدارة وإقرار الموازنة التقديرية السنوية لعام ٢٠٢٠ والموازنة التقديرية السنوية لصندوق معونة الوفاة لعام ٢٠٢٠ والتصديق على الميزانية العمومية والحسابات الختامية وتقدير المحاسب القانوني للغرفة وإبراء ذمة رئيس المجلس وأعضائه عن السنة المالية ٢٠١٩ وعن السنة المالية ٢٠١٩ الخاصة بصندوق معونة الوفاة، وكما تم تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه، وإقرار خطة عمل الغرفة لعام ٢٠٢٠ والتصديق على اقتراح مجلس إدارة الغرفة المتضمن تعديل مبلغ الإعانة الخاص بصندوق معونة الوفاة بالإضافة إلى رسم الاشتراك السنوي في الصندوق.

٢- اجتماع الغرفة مع «مركز أرفاد البحري للتحكيم التجاري المحلي». عقدت الغرفة اجتماعاً مع العنيتين في «مركز أرفاد

البحري للتحكيم التجاري المحلي» بغية إيجاد آلية قانونية للتنسيق بين الطرفين واتفق مبدئي حول القضايا التي تخص عمل المركز على إعتباره مركز تحكيم بحري خاص ومستقل متخصص بفض جميع المنازعات والقضايا البحرية وكون قانون إحداثات الغرفة ونظامها الداخلي يتصان على قيامها بالتحكيم الاتفاقي في القضايا المتعلقة باختصاصاتها، إضافة إلى وجود عدد من الأهداف التي يشترك بها النظام الداخلي للمركز مع أهداف غرفة الملاحة البحرية المحددة بقانون إحداثها، وذلك في مقر فرع الغرفة بطرطوس بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٨.

٣- اجتماع بخصوص الإجراءات الاحترازية للحد من انتشار فيروس كورونا «كوفيد-١٩». شاركت الغرفة في الاجتماع المشترك الذي ضم ممثلين عن جميع الجهات المعنية بموضوع تعميم وزارة النقل بغية تطبيق الإجراءات الكاملة لتعقيم جميع وسائل النقل القادمة عبر المنافذ الحدودية من جميع البلدان من دون استثناء (طائرات - سفن - شاحنات..) للحد من انتشار فيروس كورونا «كوفيد-١٩» والذي انعقد في المديرية العامة للموانئ وذلك بتاريخ: ٢٠٢٠/٣/١٥.

٤- إجتماع برئاسة السيد وزير النقل م. زهير خزييم مع مجلس إدارة الغرفة، وتم مناقشة عدد من القضايا المتعلقة بعمل الغرفة، ومنها: - مناقشة مشروع قانون تنظيم عمل المنظمات والنقابات في التنسيق وتبادل أطراف الحوار فيما بينهم من نعم وتحصيل حقوق العمال وخاصة البحارة، وتطوير لقطاع النقل البحري، وعمل الوكلاء، والتطلع للعمل بأفاق متكاملة الأدوار لدعم هذا القطاع الحيوي الهام، وجرى خلال اللقاء بحث أهمية إيجاد مركز لفحوص PCR في محافظة طرطوس خدمة للمحافظة وتلبية احتياجات البحارة.

٥- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

٦- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

٧- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

٨- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

٩- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

١٠- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

١١- مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة وورشات العمل خلال عام ٢٠٢٠.

٥- تشارك الغرفة في عضوية اللجنة المشكلة بقرار من وزارة النقل والخاصة بتعديل التعليمات الناظمة لتعامل مكاتب النقل البحري والوكلاء البحريين بالقطع الأجنبي بما يتوافق مع القوانين والأنظمة النافذة، والتي عقدت اجتماعاتها المتعددة في مصرف سورية المركزي.

٦- تشارك الغرفة في اجتماعات لجان الطعن الضريبي لدى كل من مديرية مالية طرطوس ومديرية مالية اللاذقية.

٧- تشارك الغرفة في اجتماعات لجان إعادة النظر الخاصة بالتكليف الضريبي والمشكلة في وزارة المالية بدمشق.

٨- تشارك الغرفة في اجتماعات لجان الإشراف والتنسيق على المنفذ الحدودي البحري رقم ٢٠/ لعام ٢٠٠٦ لدى كل من: الشركة العامة لمرافق طرطوس، الشركة العامة لمرافق اللاذقية.

٩- تشارك الغرفة في عضوية مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب والتأهيل البحري بقرار وزارة النقل المعدل رقم /٢٣١٦/ بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٥ من العاملين وغير العاملين والتي تعقد في المؤسسة العامة للتدريب والتأهيل البحري باللاذقية.

١٠- تشارك الغرفة في عضوية اللجان المشكلة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٨٥٣/ لعام ٢٠١٢ التي تعقد في الشركة العامة لمرافق طرطوس:

١١- تشارك الغرفة في عضوية اللجان المشكلة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٨٥٣/ لعام ٢٠١٢ التي تعقد في الشركة العامة لمرافق طرطوس:

١٢- تشارك الغرفة في عضوية اللجان المشكلة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٨٥٣/ لعام ٢٠١٢ التي تعقد في الشركة العامة لمرافق طرطوس:

١٣- تشارك الغرفة في عضوية اللجان المشكلة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٨٥٣/ لعام ٢٠١٢ التي تعقد في الشركة العامة لمرافق طرطوس:

١٤- تشارك الغرفة في عضوية اللجان المشكلة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٨٥٣/ لعام ٢٠١٢ التي تعقد في الشركة العامة لمرافق طرطوس:

١٥- تشارك الغرفة في عضوية اللجان المشكلة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /٨٥٣/ لعام ٢٠١٢ التي تعقد في الشركة العامة لمرافق طرطوس:

خطة عمل الغرفة لعام الحالي

■ وضع برامج تدريبية بالتعاون مع المؤسسة العامة للتدريب والتأهيل لأعضاء الغرفة وموظفي القطاع العام العاملين في مجال النقل البحري.

■ المشاركة بالندوات والمؤتمرات الملاحة دولياً ومحلياً والمساهمة في تنظيمها.

■ مشاركة غرفة الملاحة البحرية السورية بعضوية اللجان المشكلة والمشتركة.

■ توقيع مذكرات تفاهم وتعاون مع غرف الملاحة العربية والدولية.

■ إيجاد البنية التحتية في مقر الغرفة لزوم تسديد الوكلاء البحريين رسوم الترخيص والتجديد من خلال الغرفة.